

Distr.: General  
3 October 2014  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



## مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من أخطار الكوارث

اللجنة التحضيرية

الدورة الثانية

جنيف، ١٧-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال وتنظيم أعمال اللجنة التحضيرية

### اعتماد المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية الأخرى للمشاركة في العملية التحضيرية وفي المؤتمر العالمي الثالث المعني بالحد من أخطار الكوارث

#### مذكرة مقدمة من الأمانة

١- اعترفت الجمعية العامة في قرارها ٦٨/٢١١ بأهمية مساهمات كل الجهات المعنية في المؤتمر العالمي الثالث المعني بالحد من أخطار الكوارث وفي عملياته التحضيرية ومشاركتها فيهما، بما فيها المجموعات الرئيسية، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات العلمية، والقطاع الخاص. وقررت الجمعية العامة كذلك أنه يجوز للمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية الأخرى التي يقترن عملها بموضوع المؤتمر العالمي والتي ليست معتمدة حالياً لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفة منظمات غير حكومية، وتلك المعتمدة لدى المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، والاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، والمؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث، والدورات الأربع للمنتدى العالمي للحد من أخطار الكوارث، والبرامج الإقليمية والاجتماعات الوزارية بشأن الحد من أخطار الكوارث، أن تقدم طلبات للمشاركة بصفة مراقب في المؤتمر وفي اجتماعاته التحضيرية، رهناً بموافقة اللجنة التحضيرية.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-17846 221014 221014



\* 1 4 1 7 8 4 6 \*

٢- وقد أقرت اللجنة التحضيرية معايير الاعتماد وإجراءاته في الوثيقة المعنونة " suggested arrangements for accreditation and participation in the preparatory process and in the World Conference on Disaster Reduction of relevant non-governmental organizations and other major groups " (A/CONF.224/PC(I)/INF.2).

٣- ويجوز للمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية الأخرى التي لا تنطبق عليها حالياً أي من فئات الاعتماد المقررة، ولكنها ترغب في حضور المؤتمر والمساهمة فيه وفي عملياته التحضيرية، أن تقدم طلب اعتماد إلى أمانة المؤتمر مشفوعاً بالمعلومات المطلوبة المشار إليها في الوثيقة A/CONF.224/PC(I)/INF.2. وسيقتصر هذا الاعتماد حصرياً على عملية المؤتمر العالمي الثالث للحد من أخطار الكوارث.

٤- ويُطلب إلى أمانة المؤتمر، مدعومةً من دائرة الأمم المتحدة للاتصال مع المنظمات غير الحكومية وهيئات معنية أخرى، أن تنظر - حسب الاقتضاء - في مدى صلة عمل المنظمات التي تطلب الاعتماد بعمل المؤتمر العالمي، وذلك باستعراض خلفيتها العملية ومشاركتها في قضايا التنمية المستدامة، ولا سيما في مجالات الحد من الكوارث. وفي حالة أظهر التقييم، بالاستناد إلى المعلومات المقدمة، أن المنظمة الطالبة مؤهلة وأن أنشطتها لها صلة بعمل المؤتمر العالمي، توصي أمانة المؤتمر اللجنة التحضيرية بأن تقر اعتماد تلك المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية الأخرى. ويُطلب أيضاً إلى أمانة المؤتمر أن تقدم توصياتها إلى اللجنة التحضيرية قبل أسبوعين من بدء الدورة الثانية للجنة. ويجوز لأي منظمة غير حكومية أو مجموعة رئيسية أخرى مُنحت اعتماداً لحضور دورة اللجنة التحضيرية أن تسجل ممثليها لحضور جميع الدورات القادمة للجنة وحضور المؤتمر نفسه.

٥- وقد تلقت أمانة المؤتمر وقيمت ملفات الطلبات المكتملة الواردة بحلول ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. وسترد في الإضافة ١ قائمة بالمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية الأخرى التي أوصت بها أمانة المؤتمر، وستعرض الإضافة بعد أن تنهي الدول الأعضاء إجراء الموافقة الصامتة. وستتضمن الإضافة ١ أيضاً قائمة بطلبات المنظمات التي لم توص بها الأمانة، إما لأنها (أ) منظمات لا تستوفي المعايير التي وضعها قرار الجمعية العامة ٢١١/٦٨؛ أو (ب) لأنها منظمات تبين بالاستناد إلى المعلومات المقدمة أنها لم تؤسس وفقاً للأحكام الواردة في الجزء السابع من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.